

أمل جمّال*

أهداف ومعاني اقتراح "قانون أساس:

إسرائيل - الدولة القومية للشعب اليهودي"

تتناول المقالة أبعاد ومعاني اقتراح "قانون أساس: إسرائيل - الدولة القومية للشعب اليهودي"، الذي أطاح بحكومة بنيامين نتياهو، وعجّل في انتخابات برلمانية مبكرة. ويؤكد الكاتب أن اقتراح القانون هذا يكشف زيف ادعاء الديمقراطية في إسرائيل، ويؤسس لمزيد من العنصرية ضد الفلسطينيين، ويسعى لجعل إسرائيل مركزاً لجميع يهود العالم بغض النظر عن جنسيتهم.

الكنيست" في سنة ١٩٨٥، والتي أصبحت مع مرور الوقت التعبير الأساسي عن الهوية القومية للدولة، والمخرج من التناقض الجوهري بين الهوية الإثنية الضيقة للدولة الإسرائيلية وبين الحاجة إلى الحفاظ على طابع ديمقراطي - ولو إجرائي - للتداول السياسي في الدولة. وهذه المعادلة، وعلى الرغم من عدم اتساقها، كانت قابلة للتأويل بشكل واسع، ومكّنت الجهاز السياسي والقضائي من نسج توازن "معقول" بين

تكمن أهمية اقتراح "قانون أساس: إسرائيل - الدولة القومية للشعب اليهودي"، في كونه مركباً أساسياً من عملية قوننة أوسع تهدف إلى تعميق الهوية القومية والدينية اليهودية للمجتمع والدولة في إسرائيل، وإلى الحدّ من قدرة قوى سياسية أو قضائية على فرض تأويلات مدنية وديمقراطية ليبرالية للمبادئ الدستورية للدولة، وتفريغ المواطنة غير اليهودية من أي مضمين سياسية جوهرية. وقد كشف اقتراح القانون عن عورة المعادلة الدستورية التي عزّفت بها إسرائيل نفسها على مدار العقود السابقة، أي "الدولة اليهودية والديمقراطية"؛ هذه المعادلة التي تم التعبير عنها في تعديل "قانون أساس:

* بروفيسور في العلوم السياسية في جامعة تل أبيب، ومدير برنامج الإعلام السياسي للمدراء في الجامعة، والمدير العام لـ "مركز إعلام - مركز إعلامي للمجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل".

هذان الاقتراحان اللذان تم تداولهما لمدة طويلة في أروقة الكنيست قُدّما على شكل مشروع قانون موحد إلى اللجنة الوزارية للتشريع في تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠١٤، لكن رئيسة اللجنة الوزارية، وزيرة القضاء، تسيبي ليفني، اعترضت على مشروع القانون لأسباب سياسية ومبدئية، على رأسها تناقضه مع وثيقة الاستقلال الإسرائيلية التي أكدت - وفق ليفني - القيم الليبرالية والديمقراطية للدولة، ووازنتها مع هويتها القومية. وهذا الأمر أحدث ضجة كبيرة في الساحة السياسية، وصعدت حدّة التوتر بين القطب اليميني المتطرف في الحكومة بقيادة رئيس الحكومة بنيامين نتنياهو، والقطب الأقل تطرفاً بقيادة يائير لبيد، وهو ما عمّق، في نهاية المطاف، الشرخ القائم بين أقطاب الحكومة، وأدى مع أسباب أخرى إلى إعلان إجراء انتخابات جديدة حُدد موعدها في آذار / مارس ٢٠١٥.

وكان نتنياهو طرح مشروع قانون معدّل في جلسة الحكومة الموسعة بهدف تجاوز اعتراض ليفني، وتمت المصادقة على مشروعه الذي تضمّن ١٤ مبدأ، على رأسها تعريف الدولة كبيت قومي للشعب اليهودي، والعلاقة التاريخية بين اليهود وأرض إسرائيل، وكون الدولة الإسرائيلية تعبيراً عن حق تقرير المصير للشعب اليهودي. وعلى الرغم من أن اقتراح نتنياهو كان أقل تطرفاً في صيغته من الاقتراحات الأخرى، فإنه اشتمل على جميع القيم التي تحدثت عنها الاقتراحات الأخرى، وتجاوز مبدأ المساواة، وأبقى على التعريف الديمقراطي للدولة كبند ثانوي يلي هويتها القومية اليهودية. واللافت للنظر في اقتراح نتنياهو هو التأكيد على الفصل بين الحقوق القومية لليهود من

السياسات الإثنية الطابع والإجراءات الديمقراطية التي منحت إسرائيل شرعية داخلية وخارجية، وفسحت المجال أمام القيادات الإسرائيلية للتباهي بكون إسرائيل الدولة الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط، ومكّنتها من الحفاظ على الطابع الثنائي (يهودية الدولة مقابل ديمقراطيتها)، ومن تنفيذ السياسات بحسب إرادة الأغلبية اليهودية من دون أي تحدّد دستوري يُذكر. أمّا اقتراح "قانون أساس: إسرائيل - الدولة القومية للشعب اليهودي" فيفضي إلى تغيير شكل العلاقة بين الطرف اليهودي والتعريف الدستوري لإسرائيل كدولة ديمقراطية، لمصلحة تفضيل الهوية اليهودية للدولة على نظامها الديمقراطي. لقد تم طرح ثلاثة اقتراحات لمشروع "قانون أساس: إسرائيل - الدولة القومية للشعب اليهودي": الصيغة الأولى للقانون طرحها في الكنيست الـ ١٨ العضو في حزب كديما، أفي ديختر، الذي شغل منصب رئيس جهاز الأمن العام الإسرائيلي (الشاباك) في وقت سابق، وذلك بناءً على اقتراح قانون قُدّمه "المركز للاستراتيجيا الصهيونية" المعروف بهويته اليمينية المتطرفة في سنة ٢٠١٠؛ الصيغتان الأخرى انطرحتا في الكنيست الـ ١٩ الحالي: إحداهما طرحها زئيف إلكين من حزب الليكود، والثانية من طرف كل من أييلت شاكيد من البيت اليهودي وياريف ليفين من الليكود. وعلى الرغم من بعض التباينات بين الصيغتين، فإنهما اتفقتا على أن إسرائيل دولة للشعب اليهودي يتم فيها ممارسة حق تقرير المصير لليهود فقط، وعلى تفضيل الطابع اليهودي للدولة على نظام الحكم الديمقراطي، ووفق اقتراح إلكين، يتم إلغاء المكانة الرسمية للغة العربية.

عمل إجرائي ديمقراطي. وأتى هذا الاقتراح في سياق واسع تجري فيه تعديلات دستورية منذ عقد ونيف، وفي مقدّمها التعديل العنصري لقانون المواطنة لسنة ٢٠٠٣ الذي أتى للحدّ من إمكان منح أزواج وزوجات المواطنين العرب الفلسطينيين صفة المواطنة إذا قدم هؤلاء من المناطق الفلسطينية المحتلة منذ سنة ١٩٦٧، في وقت استقطبت إسرائيل مهاجرين - شرط ألا يكونوا عرباً - من دون أن يكون لهم انتماء مثبت إلى القومية اليهودية. وكان هذا التعديل بمثابة نقطة انطلاق واضحة لموجة من القوننة "القومية" هدفت إلى تغليب الطابع اليهودي على الطابع الديمقراطي في الدولة من دون اعتراضات تُذكر. بما في ذلك من القوى السياسية التي تعتبر نفسها مدنية ليبرالية.

وهناك عدة عوامل دفعت إلى تبوّؤ اقتراح "قانون أساس: إسرائيل - الدولة القومية للشعب اليهودي" الساحة السياسية الإسرائيلية، ويمكن هنا التمييز بين عوامل خارجية وأخرى داخلية أدت إلى إخراج هذا الاقتراح إلى الحيز الإجرائي. وقبل الدخول في تحديد هذه العوامل، فإنه لا بد من الحديث عن أفق الانتخابات في إسرائيل كخلفية مباشرة للتنافس على تقديم القانون، ولتعميق الخلافات بين الطرفين "القومجي" المحافظ، والقومي الليبرالي في الحكومة الإسرائيلية، اللذين حاول كل منهما استغلال حالة الفوضى السياسية من أجل تحقيق مآرب سياسية تخدمه في حال تم تقديم موعد الانتخابات البرلمانية.

العوامل الخارجية

يمكن تعداد ثلاثة من العوامل الخارجية

جهة، ومنظومة الحقوق الشخصية لجميع مواطني الدولة من جهة أخرى، الأمر الذي يعني تقليصاً تاماً للمكانة المدنية والوطنية للأقلية الفلسطينية التي تُعتبر، بموجب مشروع القانون، مجموعة من الأفراد لا تعبير وطنياً أو جماعياً لها.

لقد تم تعريف إسرائيل كدولة يهودية منذ قيامها، الأمر الذي يطرح تساؤلات بشأن الحاجة إلى مثل هذا القانون من جهة، وعن الضجة التي أثارها اقتراح القانون من جهة أخرى. فتعريف الدولة في وثيقة استقلالها هو أنها دولة يهودية مارست يهوديتها في جميع مناحي سياساتها، وخصوصاً فيما يتعلق ببناء منظومة عقائدية ومادية إقصائية تغلب الحكاية اليهودية للتاريخ والأرض على الوجود العربي الفلسطيني.

كما أن الدولة الإسرائيلية نجحت في الإبقاء على مؤسسات تدار بحسب قواعد ديمقراطية وعلى رأسها تداول السلطة بواسطة الانتخابات، وعلى فصل السلطات، وحافظت على مساحة واسعة من حرية التعبير في كل ما يتعلق بالمناحي الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في المجتمع اليهودي. وهذه الممارسات مكّنت الأغلبية اليهودية من تطبيق سياساتها الإثنية الطابع والمبنية على التمييز القومي الفاضح، ومن تخريج هذه السياسات على أنها جزء من حكم الأغلبية في النظام الديمقراطي الذي يُعتبر ركناً أساسياً في السياسة الديمقراطية في الدولة العصرية.

وجاء اقتراح "قانون أساس: إسرائيل - الدولة القومية للشعب اليهودي"، ليفضح مراوغة النظامين السياسي والقضائي الإسرائيليين، ويبين أن النيات المبيّنة في هذه المعادلة الدستورية ما هي إلا غطاء لتنفيذ سياسات ذات طابع عنصري عبر

ساهمت في إخراج اقتراح القانون الجديد إلى الحيز الإجمالي:

١- الأول، يتعلق بالصراع الفلسطيني - الإسرائيلي وبأفق الحل السياسي، ولا سيما تبعات أي اتفاق إسرائيلي - فلسطيني يمكن أن يؤدي إلى حل القضية الفلسطينية بالشكل الذي يتماشى مع القانون الدولي والقرارات التاريخية للأمم المتحدة. وقد طلبت إسرائيل في عهد رئيس الحكومة بنيامين نتنياهو من الطرف الفلسطيني الاعتراف بإسرائيل كدولة يهودية، وبسبب الرفض الفلسطيني لهذا المطلب والادعاء أن القيادة الفلسطينية مستعدة لأن تعترف بإسرائيل كدولة من دون الدخول في هويتها، فإن الحكومة الإسرائيلية تحاول تحويل الاعتراف بالدولة الإسرائيلية إلى اعتراف مبطن بيهوديتها كونها تعرّف نفسها بأنها الدولة القومية للشعب اليهودي. كما يأتي اقتراح القانون لتفريغ حق العودة من أي مضمون عملي، وذلك من خلال الاعتراف الفلسطيني بإسرائيل كدولة للشعب اليهودي، الأمر الذي من شأنه تحديد العودة إلى إسرائيل لليهود فقط، وتأكيد أن حل قضية اللاجئين الفلسطينيين يأتي في إطار الدولة الفلسطينية في حال إقامتها. ولا بد في هذا السياق من التنبيه إلى أنه، وعلى الرغم من هذا التوجه، فإن رافعي راية هذا القانون يرفضون حل الدولتين. ويأتي هذا التنبيه لتأكيد أن اقتراح القانون هو جزء من محاولات اليمين الإسرائيلي الحثيثة استغلال الوقت لتوسيع الإطار الجغرافي الذي تقطنه أغلبية يهودية، والذي يشكل في نظرهم، الحيز الجغرافي للدولة اليهودية على الأساس الذي يتم تعريفها فيه في اقتراح القانون.

٢- الثاني، يتعلق بشرعية إسرائيل الدولية، وبالخاصة إلى تأكيد أن إسرائيل وليدة قرار التقسيم لسنة ١٩٤٧، وأن

الجمعية العامة للأمم المتحدة اعترفت بها بعد استقلالها في سنة ١٩٤٨. ويأتي هذا في وقت تتدهور مكانة إسرائيل في المحافل الدولية، وتتسع مقاطعتها من طرف قطاعات آخذة في الاتساع في دول متعددة، وعلى رأسها دول أوروبية ودول أخرى في أميركا الجنوبية. وهذا التحول في الرأي العام العالمي الذي بدأ يلقي أذناً صاغية في السياسات الحكومية لدول كثيرة، والذي تمخض عن اعتراف بعض الدول بالدولة الفلسطينية، بيّن تراجع شرعية إسرائيل في العالم، وبالتالي دفع بعض السياسيين الإسرائيليين إلى اقتراح القانون الجديد لإعادة صوغ قواعد الشرعية الإسرائيلية، وفرض يهودية الدولة كمبدأ أساسي مبني على قرارات دولية، أبرزها قرار التقسيم لسنة ١٩٤٧. ويأتي دعم نتنياهو اقتراح القانون هذا كجزء من محاولات الحكومة الإسرائيلية مواجهة سياسات المقاطعة باليات متنوعة يشكل هذا القانون رأس حربة فيها.

٣- الثالث، هو صيغة جديدة للعلاقة ما بين الدولة الإسرائيلية والمجتمعات اليهودية في الخارج، وخصوصاً يهود الولايات المتحدة الذين امتعض الليبراليون منهم من سياسات الحكومات الإسرائيلية في العقد الأخير، مع ظهور تحولات جذرية لدى الأجيال الشابة منهم، والتي تبذل الحكومة الإسرائيلية جهداً كبيراً وتضع موارد هائلة لصوغ علاقة معها. لقد تطورت في الأعوام الأخيرة سياسة هوياتية يهودية عالمية، يجري الحديث فيها عن علاقة عضوية تتجاوز الانتماءات المدنية المتعددة لجميع اليهود في العالم وإسرائيل، كتعبير عن مصالح عالم يهودي معولم مركزه في إسرائيل. وتعريف إسرائيل من جديد كالدولة

إلى تأويلات قضائية أكثر ليبرالية ممّا يحده القانون المتداول في إسرائيل. وتصارعت هاتان المؤسستان (التشريعية والقضائية) على مدار العقود الثلاثة الأخيرة بشأن صلاحيات كل منهما وتحديد ماهية التداخل القائم بينهما، وادعى الطرف اليميني المحافظ والديني في المؤسسة التشريعية أن الفلسفة القضائية الليبرالية التي بدأت تتبلور في ثمانينيات القرن الماضي وأدخلت المحكمة العليا في قضايا مبدئية وعقائدية، شكلت تجاوزاً دستورياً لصلاحياتها ومست بشكل سافر بصلاحيات السلطة التشريعية. وكان هناك محاولات حثيثة وتهديدات واضحة من طرف اليمين "القومجي" واليمين المتدين هدفتم إلى تشريع قوانين تحدّ من قدرة المحكمة العليا على استغلال الثغرات القانونية للتدخل في أمور اعتبرها بعض القائمين على المؤسسة التشريعية تجاوزاً. ولا بد في هذا السياق من ذكر بعض قرارات للمحكمة العليا أثارت حفيظة اليمين "القومجي"، وأبرزها قرار بشأن سكن عائلة قعدان العربية في بلدة كتسير قبل أعوام، ومنع الدولة من التمييز بين مواطنيها عند توزيع مواردها، وأعلن أن قانون المتسولين الأجانب غير دستوري، الأمر الذي شكل ضربة قوية لسياسات الحكومة الرامية إلى منع ما تعتبره هجرة عمالة أجنبية تمس بالتناسق القومي والديني للمجتمع الإسرائيلي اليهودي. وهكذا، يأتي اقتراح قانون أساس: إسرائيل - الدولة القومية للشعب اليهودي، لتصويب ما اعتُبر تفسيراً غير ملتزم بالقيم القومية لقوانين الأساس السابقة، وعلى رأسها قانون أساس - كرامة الإنسان وحرية. إن اقتراح القانون المتداول يُقصد منه إعادة السلطة إلى المشرّع في تحديد

القومية للشعب اليهودي يخدم هذا التوجه، ويفرض التزاماً واضحاً على المجتمعات اليهودية هو رؤية إسرائيل ليس كدولتهم فحسب، بل للدفاع عنها باعتبارها الدولة التي تعبّر عن هويتهم وأمنهم. ومن هنا، فإن اقتراح هذا القانون يأتي للتعبير عن رؤية قَبَلية للقومية اليهودية ترى في الانتماء اليهودي مرجعاً أساسياً للولاء السياسي بغض النظر عن مكان الإقامة أو الجنسية.

العوامل الداخلية

هناك عوامل داخلية دفعت إلى تقديم اقتراح القانون، وهي تتصل بعاملين مختلفين، تجمع بينهما علاقة وثيقة: ١- الأول، يرتبط بالصراعات السياسية والمؤسسية داخل النظام السياسي الإسرائيلي. ويمكن في هذا السياق الحديث عن مستويين:

أ - الخلاف الجوهرى بين القوى السياسية القومية المحافظة والمتدينة التي ترى أن يهودية الدولة منظومة قيمة وعقائدية دينية يجب أن تغطى على الواقع الإسرائيلي بمجمله، وبين قوى قومية مدنية وليبرالية ترى يهودية الدولة من منظور ثقافي وتاريخي فقط. وقد احتدم الصراع بين هذه القوى في الفترة الأخيرة، وما اقتراح القانون إلا محاولة من الفريق الأول لفرض معادلة دستورية جديدة قابلة لتأويل محافظ وحتى ديني، أكثر ممّا كان يمكن للفريق الثاني تقبله.

ب - صراع مؤسساتي يتجلى في اتهام قوى يمينية في الجهاز التشريعي للجهاز القضائي وعلى رأسه المحكمة العليا بأنه وكر لقوى ليبرالية تمنحه الشرعية وتدفعه

التي أصدرتها قوى سياسية ومدنية عربية في سنة ٢٠٠٦ / ٢٠٠٧ لتسد ضربة إضافية موجعة إلى المعادلة الدستورية المتمثلة في الدولة اليهودية والديمقراطية، وذلك من خلال المطالبة القاطعة بالمساواة المدنية والقومية في مقابل الاعتراف بحق تقرير المصير للمواطنين اليهود القاطنين في إسرائيل. وكان هدف هذا المطلب هو الفصل بين إسرائيل كدولة الشعب اليهودي، وإسرائيل كتعبير عن حق تقرير المصير لليهود مواطني الدولة فقط، وهو المطلب الذي أقلق القائمين على المؤسسة السياسية الإسرائيلية بجميع مشاربهم، فقد رأى البعض منهم هذا المطلب بمثابة إعلان حرب على الدولة اليهودية، الأمر الذي أدى إلى اعتبار المواطنين العرب أعداء الدولة اليهودية. كما أتى هذا المطلب لتجذير قاعدة المساواة كمبدأ أساسي لتعامل الدولة مع جميع مواطنيها على حد سواء.

ويأتي اقتراح "قانون أساس: إسرائيل - الدولة القومية للشعب اليهودي" للرد عن هذه التحديات، فهو من جهة يفسح المجال أمام الاستمرار في سياسات الاستيطان والتوسع الديموغرافي وبناء البنى التحتية للاستحواذ على مساحات أكبر من الأراضي الفلسطينية باسم الهوية القومية القاطعة للدولة الإسرائيلية، والذي من شأنه إفراغ حق العودة الفلسطيني من أي مضمون عملي، وفرض وقائع على الأرض لا يمكن التغاضي عنها في أي حل سياسي مستقبلي للصراع الفلسطيني - الإسرائيلي، وهو من جهة أخرى يشرع التمييز السافر القائم في بنية الدولة الإسرائيلية كمبدأ خارج الحيز السياسي، وينقله إلى المستوى الدستوري غير القابل للمساومة أو النقض. ويسعى اقتراح القانون أيضاً للحد من مساحات

الهوية القومية للدولة، ويغلق الباب على الملابس التي تطرحها وثيقة الاستقلال الإسرائيلية التي تناولتها المحكمة العليا كقاعدة أساسية في تحديد قيم الدولة، ومنها القيم الليبرالية مثل المساواة والحرية وغيرها.

٢- العامل الداخلي الثاني لاقتراح القانون يتصل بمكانة وسياسات ومواقف الأقلية الفلسطينية في الدولة الإسرائيلية، وخصوصاً التحديات التي فرضتها هذه الأقلية على الجهاز السياسي والقضائي، وعلى الحيز الإسرائيلي العام في العقدين الأخيرين. لقد قامت أحزاب سياسية عربية بطرح تحديات مبدئية لهوية الدولة وسياساتها التمييزية، وذلك من خلال فضح التناقض القائم بين يهودية الدولة والسياسات المتمخضة عنها وبين مبادئ المواطنة الأساسية، وخصوصاً المساواة المدنية. وقد تم في هذا السياق طرح معادلة دستورية بديلة، "دولة جميع مواطنيها"، التي فضحت ملابس المعادلة الدستورية القائمة وتناقضاتها وأبعادها. وخلقت هذه المعادلة أزمة دستورية وسياسية في إسرائيل من خلال فضحها التناقض البنيوي بين تعريف الدولة الإسرائيلية كدولة يهودية، وبين مبدأ المساواة المدنية بين مواطنيها من مختلف الانتماءات. وشكلت هذه المعادلة تحدياً بين أن تعريف الدولة كدولة يهودية وديمقراطية هو شعار لا يمكن ترجمته بشكل عادل على أرض الواقع، وما السياسات التي مارستها الدولة على مدار الأعوام إلاّ تعبير عن الغطاء الديمقراطي لسياسات تتناقض مع المبادئ الديمقراطية الأساسية، وفي مقدمها المساواة والكرامة والحرية. وأتت مستندات "التصورات المستقبلية"

فيه هو تحويله إلى مبدأ دستوري يشرع التمييز بشكل قانوني ويمنح مؤسسات الدولة والقائمين عليها صلاحيات بالترقية بين المواطنين بحسب انتمائهم القومي. كما يفرغ هذا القانون المقترح مفهوم السيادة المألوف في الأدبيات القانونية والسياسية في العالم، والذي يركز على مبدأ سيادة المواطنين، وينقل السيادة منهم إلى كل من ينتمي إلى الشعب اليهودي مستثنياً من هم من غير اليهود في الدولة.

ومن شأن الانتخابات الإسرائيلية التي تم الإعلان بشأن إجراءاتها بشكل مبكر في ٣ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤، تجميد عملية التشريع القائمة، بما في ذلك هذا القانون. غير أن التوقعات - بحسب استطلاعات الرأي - تشير إلى أن اليمين القومي المحافظ سيفوز فيها، وبالتالي فإن قوننة هذا الاقتراح ستبقى قائمة وستحظى بأغلبية ليست صغيرة بعد الانتخابات المقبلة. ■

الاشترك والممارسة السياسية العربية، وإخضاعها لسلم أولويات مبدئي يجعل أي ممارسة سياسية محدودة وغير قادرة على تحدي الهوية القومية للدولة، والتي تُعتبر المنبع الأساسي لسياسات التمييز والتهميش القائمة منذ قيام الدولة حتى اليوم. كما يسعى هذا القانون المقترح لتفريغ المواطنة العربية من مضامينها الجوهرية، هذا إذا افترضنا أن حق المواطنة للعرب كان قائماً أصلاً. فالهدف هو فرض تباين بين المواطنة اليهودية الجوهرية التي تعبر عن هوية قومية وانتماء تاريخي يتمثل في رموز الدولة ومؤسساتها وسياساتها وممارساتها المتنوعة، وبين المواطنة العربية الإجرائية التي لا روح فيها ولا هوية سياسية لها. ويأتي هذا القانون المقترح أيضاً لتحديد مصلحة عامة قومية إقصائية لا تشمل جميع المواطنين، وإنما تشمل اليهود حصراً وتستثني غير اليهود، علماً بأن هذا التباين كثيراً ما كان قائماً، والشيء الذي استحدث

يصدر قريباً عن مؤسسة الدراسات الفلسطينية

الاقتصاد السياسي لصناعة التقنية العالية في إسرائيل

فضل مصطفى النقيب ومفيد قسوم